كف مدلول عليه بكف ومثله مرادفه كاترك وذر بخلاف المدلول عليه بغير ذلك
كلا تفعل فانه ليس بامر واما مغايرتها له بمعنى القول النفسي المقتضي للفعل
ح ففي غاية الظهور الى الرد على الكعبي وكثير من معتزلة بغداد حيث قالوا
ان ارادته تعالى لفعله هو علمه به وكونه غير مكره ولا ساه ولفعل غيره
هو الامر به حتى ان ما لا يكون مامورا به لا يكون مرادا له اما اولا فلا خفا
في ان هذا موافق للفلاسفة في نفي كون الواجب مريدا اي فاعلا على سبيل
القصد والاختيار واما ثانيا فهو مخالف للنصوص الدالة على ان ارادته
تتعلق بشي دون شي وفي وقت دون وقت وعلمه تعالى غير مكره ولا ساه
نسبته الى الموجودات كلها على حد سوا لا اختصاص لبعضها بدعوى بعض
واما ثالثا فلانه قد امر العباد بما لم يشاه منهم قال الله تعالى يريد الله
بكم اليسر ولا يريد بكم العسر انما قولنا لشي اذا اردناه ان نقول له كن فيكون
ولو شا ربك ما فعلوه ولو شا ربك لامن من في الارض كلهم جميعا الى غير ذلك
مما لا يحصى وتقرير هذا الثالث من وجهين احدهما انه تعالى امر بما علم امتناعه
كايمان من علم تعالى موته على الكفر والممتنع غير مراد بالاتفاق منا ومنهم وثانيهما
ان الامر لو كان هو الارادة لوقعت المامورات كلها لان الارادة تخصص
الفعل بحال حدوثه واذا لم يوجد الفعل لم يحدث فلا يتصور تخصيصه
بحال حدوثه ويرده بتفصيله ما اشار اليه الاسنوي في شرح منهاج
الاصول من ان المعتزلة التزموا ان الله تعالى يريد الشي ولا يقع ويقع
ولا يريده وما صرح به الاصفهاني في شرح المحصول من انه منقوض بالطلب
فان الكافر الذي علم الله موته على الكفر مطلوب ايمانه على ما تقرر ولا
شك ان ايمان هذا الشخص والحالة هذه محال مع انه مطلوب وطلب المحال
محال فوجب ان لا يكون ايمان هذا الشخص مطلوبا وهو باطل فان منعت
المقدمة القايلة طلب المحال محال ادعينا البداهة ومنعنا المقدمة
المقدمة القايلة ان ارادة المحال محال وانكان فيه ما يتامل وستمر بك
في مبحث التعلقات والافعال ادلة اخر واما الاعتراض على مذهب
الكعبي والنجار من ان ارادته تعالى كونه غير مكره ولا ساه بانه
يوجب كون الجماد مريدا فليس بشي لانه انما يفسر بذلك الارادة الازلية
خاصة و غايرت ايضا الارادة الازلية علما اي ازليا كان وسيايي
بيانه حقيقة او حادثا ولما لم يقصد افراد حقيقة منه معينة بحيث
تختلف مفهومه تعريفا وتنكيرا اورده بلفظ النكرة ومقصوده بهذا
الرد على الفلاسفة القايلين بان ارادته تعالى هي علمه بوجه النظام
ويسمونه عناية ابن سينا العناية هي احاطة علم الاول تعالى بالكل
وبما يجب ان يكون عليه الكل حتى يكون على احسن النظام فعلم الاول

بكيفية

بكيفية الصواب في ترتيب وجود الكل منبع لفيضان الخير في الكل من غير انبعاث
قصد ولا طلب من الاول الحق وحاصله ان العناية عندهم
على ما في شرح المقاصد هي تمثل نظام جميع الموجودات من الازل الى الابد
في علمه السابق على هذه الموجودات مع الاوقات المترتبة الغير المتناهية
التي يجب ويليق ان يقع كل موجود منها في واحد من تلك الاوقات
قالوا وهذا هو المقتضي لافاضة ذلك النظام على ذلك الترتيب
والتفصيل اذ لا يجوز ان يكون صدوره عن الواجب وعن العقول المجردة
بقصد وارادة ولا بحسب طبيعته ولا على سبيل الجزاف ولان العلل
العالية لا تفعل لغرض في الامور السافلة فقد صرحوا في اثبات هذه
العناية بنفي ما نسميه الارادة وقد عرفت مرادهم باحاطة علم الله
تعالى بالكل فانها ليست الا وجود الكل ووجه الرد ان نسبة العلم الى جميع
متعلقاته واحدة فلا يصلح للتخصيص فتعين انه انما هو بصفة الارادة
والرد على المحققين من المعتزلة القايلين بان ارادته تعالى هي علمه
بما في الفعل او في الترك من المصلحة ورد مذهبهم بان الارادة لو كانت
هي العلم بما في الفعل او الترك من المصلحة لما وقع الفعل الاختياري بدونه
ضرورة واللازم باطل لان العطشان يشرب احد القدحين والهارب
يسلك احد الطريقين من غير شعور بمصلحة راجحة في فعل هذا وترك
ذلك عند فرض التساوي في نظر العقل وبالجملة فيكون معنى لفظ
الارادة مغايرا للعلم والشعور بالمصلحة في الفعل او الترك مما لا ينبغي
على العاقل والعارف بالمعاني والاوضاع وسيايي وجه رده بغير هذا ايضا
قال سعد الدين تمسك اصحابنا بان تخصيص بعض الاضداد بالوقوع دون
بعض وفي بعض الاوقات دون البعض مع استوا نسبة الذات الى الكل
لا بد ان يكون لصفة شانها التخصيص لامتناع التخصيص بلا مخصص
وامتناع احتياج الواجب في فاعليته الى امر وتلك الصفة هي المسماة
بالارادة وهو معنى واضح عند العقل مغاير للعلم والقدرة وساير
الصفات شانه التخصيص والترجيح لاحد طرفي المقدور من الفعل
والترك على الاخر قال وينبه على مغايرتها للقدرة ان نسبة القدرة
الى الطرفين على السوا بخلافها وللعلم ان مطلق العلم نسبته الى الكل
على السوا والعلم بما فيه من المصلحة او بانه سيوجد في وقت كذا سابق
على الارادة والعلم بوقوعه تابع للوقوع المتاخر عنها وفيه نظر اذ
قد لا يسلم الخصم سبق العلم بانه يوجد في وقت كذا على ارادته ذلك
ولا تاخر علمه بوقوعه حالا عن ارادته الوقوع حالا وبما يتم ان العلم
تابع للوقوع بمعناه انه يعلم الشي كما يقع وان المعلوم هو الاصل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)